رابط المادة على منصة باحث

برنامج فتواكم - الشيخ خالد الفليج

من صلى راتبة الفجر قبل أذان الفجر هل تكتب له راتبة أم نافلة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

السائل يقول انا صليت سائل او سائلة يقول انا صليت صلاة السنة قبل الفجر الظاهر مو قبل الاذان. هم. وبعدين سلمت وصليتها مرة ثانية فما الحكم؟ اذا كان الرجل صلى الفجر صلاة الفجر الفريظة قبل الوقت عن السنة - 00:00:00

كذلك نقول اذا سن اذا صلى راتبة الفجر قبل دخول الفجر الصادق فانها تعتبر صلاة الليل تعتبر من صلاة الليل ولا تعتبر راتبة الفجر حتى لو لم تتوفر النية؟ حتى لو تغير المقصود اذا اذا نوى بهذه الراتبة - 00:00:15

نية راتبة الفجر وصلاها قبل دخول الفجر فلا تعتبر له راتبة الفجر وانما تعتبر له نافلة مطلقة فاذا علم دخول الوقت اي تبين له انه دخل وقته بعد ربع ساعة بعد ربع ساعة نقول يلزمك اذا قلنا اذا اراد ان يدرك الفظل ان يعيد هذه - 00:00:32

يصليها بعد دخول الفجر الصادق. مثلا لو ان صلى الانسان راتبة الظهر قبل اذان الظهر نقول ليست راتبة وانما هي تنفل مطلق. صلى راتبة العشاء مصلى راتبة الفجر قبل دخول الفجر نقول هي راتبة هي نافلة مطلقة وليست براتبة اذا الذي يلزمه ان يصلي الراتبة بعد دخول وقت الفريضة - 00:00:49

لو اصدق وقت الفريضة فانه اذا كانت لها راتبة قبلية فانه يصليها. اما قبل دخول الوقت فهي من التنفل المطلق وليس من الرواتب. احسن - 00:01:07